العهود المحمدية

- قد روى أبو داود وغيره مرفوعا : [[من بات على ظهر بيت ليس له حجارة فقد برئت منه الذمة]] . وفي رواية : حجاب بالباء بدل الراء . وفي رواية للترمذي : نهى رسول ا A أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه . وفي رواية للطبراني مرفوعا : [[من رقد على سطح لا جدار له فمات فدمه هدر]] . ورواه أحمد مرفوعا بلفظ : [[من بات فوق أجار - أي فوق بيت ليس من حوله شيء يرد داخله - فقد برئت منه الذمة]] . والأجار هو السطح وارتجاج البحر : هيجانه وغلبة الغرق فيه بالنسبة إلى السفن السالمة من الغرق فيكون عدد السفن التي تغرق أكثر من السالمة . { وا عليم حكيم } .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول ا A) أن نشفق على نفوسنا من تعاطي كل شيء يؤذيها في الدنيا والآخرة فليس لنا أن ننام فوق سطح لا حظير له أو نركب بحرا حال ارتجاجه يعني غلبة الغرق على راكبه والشر في ذلك أن الروح أمة ا تعالى وعبده والواجب علينا إكرامها من هذه الحيثية لا من حيث حكم الطبع والجبن فإن كان عارف يشهد نفسه كأنها غيره وهي أمانة عنده يقول الإنسان قالت لي نفسي كذا أو قلت لها كذا مع أنه واحد وهنا باب لو فتحناه لأظهرنا عجبا . { وا عليم حكيم }